

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
عمالة إقليم بني ملال
جماعة بني ملال



القرار الجبائي

قرار رقم : 14/.../2021

بتاريخ : 27 يناير 2021

يحدد نسب وأسعار الضرائب و الرسوم والحقوق و الإتاوات
و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال- خنيفرة
عمالة إقليم بني ملال
جماعة بني ملال

قرار جبائي يحدد نسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الإتاوات و الوجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال.

إن رئيس الجماعي لمدينة بني ملال

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 الموافق (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير و تتميم القانون 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية كما تم تغييره و تتميمه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.89.187 بتاريخ 21 ربيع الثاني 1410 الموافق (21 نونبر 1989) بتنفيذ القانون رقم 30.89 يحدد بموجبه نظام الضرائب المستحقة لفائدة الجماعات.
- - بناء على القانون رقم 39.07 الذي يقضي بمواصلة أحكام القانون رقم 30.89 فيما يخص المقتضيات المتعلقة ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2-17-451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 33 بتاريخ 04 يناير 2021 حول تحيين القرار الجبائي على إثر صدور القانون رقم 07.20 المغير و المتمم للقانون 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية.
- و بناء على القرار الجبائي رقم 2020/13 بتاريخ 15 دجنبر 2020 الذي يحدد نسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال
- ونظرا لمدولة المجلس الجماعي المنعقد في إطار دورة استثنائية بتاريخ 12 يناير 2021.

يقرر ما يلي:

الباب الأول

نسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر على تحديد أسعارها الدنيا و القصوى

المادة الأولى : يعدل القرار الجبائي رقم 2020/13 بتاريخ 15 دجنبر 2020 الذي يحدد نسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الإتاوات و الوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال كما يلي:

الفصل 1

تحدد نسب و أسعار الرسوم و الحقوق و الواجبات التي لم يحدد القانون نسبها و أسعارها و اقتصر على تحديد نسبها الدنيا و القصوى كما يلي:

الواجبات المترتبة على الطرق (30.10.10)

الفصل 2

الرسم على عمليات البناء (30.10.10/15)

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:
أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

العمليات	الأسعار للمتر مربع مغطى
- إعادة إيواء قاطني دور الصفيح.	05.00 دراهم للمتر مربع مغطى
- معالجة الدور الآيلة للسقوط .	10.00 دراهم للمتر مربع مغطى
- عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية.	20.00 درهما للمتر مربع مغطى
- العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري.	20.00 درهما للمتر مربع مغطى
- المساكن الفردية (الفيلات...).	20.00 درهما للمتر مربع مغطى

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية و التي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدي في حدود الأمتار الزائدة.

- لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1.000,00 درهم بالنسبة لعمليات موضوع رخصة البناء أو تسوية البنايات غير القانونية

ثانيا : العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم .

العمليات	الأسعار
- الهدم	800.00 درهم عن كل رخصة
- الإصلاح	500.00 درهم عن كل رخصة

الفصل 3

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي (30.10.10/16)

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي بنسبة 5% من مجموع تكلفة الاشغال التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

الفصل 4

**الرسم على محال بيع المشروبات
(40.10.10/11)**

يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات كما يلي :

6%	من مبلغ المداخل السنوية الإجمالية التي يحصل عليها مستغلو المقاهي و قاعات شاي و محلات أخرى وبصفة عامة من طرف كل بائع المشروبات غير كحولية تستهلك في المكان الذي تباع فيه دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.
10%	من مبلغ المداخل السنوية الإجمالية التي يحصل عليها مستغلو الحانات و بصفة عامة من طرف كل بائع لمشروبات كحولية تستهلك في المكان الذي تباع فيه دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

الفصل 5

**الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية
(30.10.10/14)**

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما

يلي:

المناطق	الأسعار
- منطقة العمارات.	10.00 دراهم عن كل متر مربع
- منطقة الفيلات.	06.00 دراهم عن كل متر مربع
- منطقة السكن الفردي.	06.00 دراهم عن كل متر مربع
- مناطق أخرى .	06.00 دراهم عن كل متر مربع

الرسم على النقل العمومي للمسافرين
(40.20.10/11)

يحدد سعر الرسم على النقل العمومي للمسافرين كما يلي :

* سيارات الاجرة	
- سيارة الأجرة الصنف الثاني (طاكسي صغير)	150.00 درهم عن كل ربع سنة
- سيارة الأجرة الصنف الأول (طاكسي كبير)	150.00 درهم عن كل ربع سنة
* الحافلات	
- أقل من سبعة مقاعد	300.00 درهم لكل ربع سنة
- الحافلات من السلسلة ج	500.00 درهم لكل ربع سنة
- الحافلات من السلسلة ب	1.000.00 درهم لكل ربع سنة
- الحافلات من السلسلة أ	1.500.00 درهم لكل ربع سنة

الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية
و أشكال الإيواء السياحي الأخرى (20.30.10/11)

تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص و عن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	الأسعار
أ- دور الضيافة و مراكز و قصور المؤتمرات و الفنادق الفاخرة	30.00 درهم
ب- الفنادق	
فندق 5 نجوم	25.00 درهم
فندق 4 نجوم	10.00 درهم
فندق 3 نجوم	07.00 درهم
فندق نجمتين	5.00 درهم
فندق نجمة واحدة	4.00 درهم
ج- النوادي الفندقية	25.00 درهم
د- الرياضات و المنازل المؤجرة للسياح	15.00 درهم
هـ- قرى العطل	10.00 درهم
و- الإقامة السياحية	05.00 درهم
ز- المؤسسات و الأشكال الأخرى للإيواء السياحي	05.00 درهم

رسوم و أداءات مقابل خدمات

الفصل 8

الرسوم على الذبح بالمجازر (40.10.10/18)

- يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي :
- (1) عن كل كيلو غرام صافي من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته 0.50 درهم.
 - (2) بنسبة 2% من ثمن بيع اللحوم بالجملة دون تمييز بين أنواعها وجودتها.

أما فيما يخص اللحوم التي ثبت أنها غير صالحة للإستهلاك فيمكن تخفيض السعر المذكور أعلاه بنسبة 50% من السعر المحدد.

الفصل 9

الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب 50% من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه (بالكيلوغرام أو عن كل رأس أو بنسبة من ثمن البيع بالجملة).

الفصل 10

الرسوم التابعة لضريبة الذبح

تحدد أسعار الرسوم التابعة على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي:

الفصل 11

فحص لحوم الأسواق

يؤدي عن الفحص البيطري للحوم الأسواق رسم يحدد ب 0.30 درهم للكلف

فحص لحوم الذبح الاستثنائية
(40.10.30/34)

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية:

- البقر و الإبل عن كل بهيمة.	50.00 درهم.
- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.	20.00 درهم.

رسوم مغسل الأمعاء (40.10.30/35)

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء و تهيين الرؤوس و القوائم أداء الرسم التالي:

- البقر و الإبل عن كل بهيمة.	1.30 درهم.
- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.	0.30 درهم.

رسوم التبريد (40.10.30/36)

يستخلص عن وضع اللحوم في مستودعات التبريد الجماعية عن كل كيلو غرام صافي رسم يحدد بـ.....0.50 درهم لليوم.

رسوم الربط بالأسطبل (40.10.30/37)

يستوجب استعمال الاسطبلات و المحلات المعدة لايواء الحيوانات بالمجزرة في انتظار الذبح رسم يحدد كما يلي عن كل يوم:

- البقر و الإبل عن كل بهيمة.	3.00 درهم.
- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.	1.00 درهم.

رسوم قلع الحيوانات الميتة
(40.10.30/31)

يؤدي عن قلع و إزالة البهائم الميتة واجب يحدد كما يلي:

- البقر و الإبل عن كل بهيمة.	50.00 درهم.
- الغنم و الماعز عن كل بهيمة.	30.00 درهم.

الفصل 17

رسوم نقل اللحوم
(40.20.30/34)

إن نقل لحوم و أحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

- لكل كيلو غرام من اللحم الصافي.	0.40 درهم.
- أحشاء البقر و الإبل للواحدة.	6.00 درهم.
- أحشاء الغنم و الماعز.	1.50 درهم.

الفصل 18

رسوم إيداع الجلود
(40.10.30/41)

يؤدي عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجزرة الجماعية الواجبات التالية :

- جلود البقر و الإبل للواحدة.	0.50 درهم.
- جلود الغنم و الماعز للواحدة.	0.20 درهم.

الفصل 19

رسوم بيع جلود البهائم المذبوحة
(40.10.30/41)

تؤدي رسوم عن بيع جلود البهائم المذبوحة بالمجزرة المحددة كما يلي:

- جلود البقر و الإبل عن كل جلد لليوم.	0.50 درهم.
- جلود الغنم و الماعز عن كل جلد لليوم.	0.20 درهم.

الفصل 20

الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع
(40.10.20/21)

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق و أماكن البيع العامة كما يلي:

واجبات أسواق البهائم (40.10.20/22)

المادة الأولى:

لا يمكن بيع البهائم إلا في الأسواق المخصصة لهذا الغرض و تحدد واجبات الدخول الى سوق البهائم كما يلي:

- البقر عن كل رأس.	30.00 درهم.
- الابل عن كل رأس.	30.00 درهم.
- الخيل و البغال عن كل رأس.	20.00 درهم.
- الحمير عن كل رأس.	10.00 درهم.
- الغنم والماعز عن كل رأس.	08.00 درهم.

واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق و أماكن البيع العامة
(40.10.20/23)

واجبات الدخول

المادة الثانية:

تحدد واجبات دخول السلع و البضائع و المنتوجات الى السوق الجماعي و أماكن البيع العامة كما يلي:

<u>سوق الخضر بالتقسيط:</u>	
كيس مملوء بالخضر.	1.50 درهم.
شواري مملوء بالخضر.	1.50 درهم.
صندوق او سلة مملوءة بالخضر.	0.50 درهم.
<u>سوق الفواكه الجافة:</u>	
اللوز كاوكاو و الجوز.	0.30 درهم/للكغ.
فواكه اخرى جافة.	0.10 درهم/للكغ.
الحنطة.	0.10 درهم/للكغ.
<u>سوق الحبوب:</u>	
القمح للقنطار أو جزء منه	3.00 درهم.
الشعير للقنطار.	1.50 درهم.
الذرة للقنطار.	2.00 درهم.
الجلجلان للقنطار.	20.00 درهم.
<u>القطنيات:</u>	
العص اللوبية و الحمص للقنطار أو جزء منه.	5.00 درهم.
الفول و الجلبنانة للقنطار أو جزء منه.	3.00 درهم.
<u>الدهنيات:</u>	
السمن و العسل للكلغ.	0.50 درهم.
الزيت للتر.	0.20 درهم.

الحيوانات:	
الخيول و البغال للرأس.	2.00 درهم.
الحمير للرأس.	1.00 درهم.
الدواجن:	
الدجاج و القنينة للواحدة.	0.50 درهم.
الديك الرومي و الاوز للواحدة.	1.50 درهم.
الحمائم للواحدة.	0.20 درهم.
البويض للديزينة.	0.60 درهم.
الجلود:	
جلود الغنم للواحدة.	1.00 درهم.
جلود الماعز للواحدة.	0.50 درهم.
جلود البقر للواحدة.	3.00 درهم.
حاجيات أخرى متنوعة:	
حصير الدوم للواحدة.	2.00 درهم.
حصير (التسريح).	0.50 درهم.
زراحي مختلفة للواحدة.	6.00 درهم.
جزء من الصوف للواحدة.	0.50 درهم.
الصوف المغزول للكلف.	0.50 درهم.
الفحم للقنطار أو جزء منه.	1.00 درهم.
خشب التدفئة للقنطار أو جزء منه.	0.50 درهم.
خشب النجارة للحمولة.	50.00 درهم.
الخزف و الفخار للحمولة.	30.00 درهم.
الكفاف و السلل للواحدة.	0.10 درهم.
الكناسات للواحدة.	0.05 درهم.
الشاحنات و السيارات و العربات المحملة بالسلع :	
الشاحنات للواحدة.	5.00 درهم.
السيارات و البيكـاب.	5.00 درهم.
عربة جر ذات أربع عجلات.	3.00 درهم.
عربة جر ذات عجلتين.	2.00 درهم.
عربات يدوية.	1.00 درهم.
الشاحنات و السيارات و العربات الفارغة:	
الشاحنات.	3.00 درهم.
الجرارات.	3.00 درهم.
البيكوبـات.	2.00 درهم.
السيارات الصغيرة.	1.50 درهم.
عربة جر ذات عجلتين.	1.00 درهم.
عربة جر ذات أربع عجلات.	1.50 درهم.
عربات يدوية.	0.50 درهم.

تحدد واجبات الدخول إلى السوق المؤقت لبيع الخضر والفواكه الواقع بمحاذاة الطريق الوطنية رقم 11 بني ملال كما يلي:

الفواكه	
صندوق مملوء بالتفاح.	1.50 درهم
صندوق مملوء بالموز.	1.50 درهم
صندوق مملوء بالليمون.	1.00 درهم
صناديق متوسطة وصغيرة مملوءة بالفواكه.	1.00 درهم
صندوق مملوء بالسويهلة.	1.00 درهم
صندوق مملوء بالبطيخ.	1.00 درهم
فواكه أخرى للصندوق.	1.00 درهم
الخضر	
كيس كبير مملوء بالخضر.	2.50 درهم
كيس متوسط مملوء بالخضر.	1.50 درهم
صندوق مملوء بالخضر.	1.00 درهم
السلع غير المعبئة داخل الصندوق أو أكياس	
الدلاع	30.00 درهم/للطن
السويهلة والبطيخ	40.00 درهم/للطن
الجلبانة	40.00 درهم/للطن
البصلة	20.00 درهم/للطن
الفول	20.00 درهم/للطن
سلع أخرى	20.00 درهم/للطن
خرشوف، قزبور، مقدونس، كرافس، الخس...	2.00 درهم/ 100 وحدة

واجبات الوقوف:

المادة الثالثة: تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية و أماكن البيع العامة و تحدد هذه الحقوق كما يلي:

بائعوا الخضر و الفواكه الطرية	0.25 درهم للمتر المربع.
بائعوا الأتواب و الملابس و الأحذية و الأثاث المنزلية و المواد الغذائية و الفواكه الجافة بالتقسيط و باقي العارضين بالسوق	0.30 درهم للمتر المربع.
بائعوا المجوهرات	3.00 درهم للمتر المربع.
بائعوا اللحم عن كل بسط	5.00 دراهم.
بائعوا السقوط عن كل بسط	2.50 دراهم.
إشغال ساحات عامة بصفة دائمة	0.50 درهم /م ² و لليوم

**واجبات مقبوضة بساحات اخرى للبيع العمومي
(40.10.20/24)**

إن الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة و ذلك بعرضهم للسلع و البضائع و المنتوجات و الخضر و ما شابه بذلك يستوجب عليهم اداء واجب يومي محدد كما يلي:

بالسويقات المحدثه ببعض أحياء المدينة..... 2.00 دراهم للمتر المربع و لليوم.

رسوم المحجز (10.40.30/32)

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات او السلع او البضائع او الاشياء كما يلي:

نوعية الأشياء و الحيوانات والعربات	واجب الإقامة عن كل يوم بالدرهم	المدة القصوى للإقامة
الحيوانات:		
- الكلاب.	5.00	خمسة أيام
- البقر و الخيول و الجمال.	30.00	خمسة عشرة يوما
- الحمير.	10.00	خمسة عشرة يوما
- الغنم و الماعز.	5.00	خمسة عشرة يوما
- الدواجن و الحيوانات الصغيرة.	2.00	خمسة أيام
العربات:		
- عربات ذات عجلتين.	10.00	خمسة عشرة يوما
- عربات ذات أربع عجلات.	20.00	خمسة عشرة يوما
- عربات يدوية.	5.00	خمسة عشرة يوما
- عربات مقطورة.	15.00	خمسة عشرة يوما
- دراجات نارية.	10.00	خمسة عشرة يوما
- دراجات عادية.	5.00	خمسة عشرة يوما
السلع و البضائع		
- سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه.	10.00	يوم واحد
- سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه.	08.00	خمسة عشرة يوما
- أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه.	15.00	خمسة عشرة يوما
- أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه.	05.00	خمسة عشرة يوما

**منتوج بيع الحيوانات و الأشياء المحجوزة التي لم
تسحب داخل الأجل المحددة (10.30.20/24)**

تباع عن طريق مسطرة المنافسة و طبقا للقوانين الجاري بها العمل الحيوانات و السلع و الخضرو
العتاد المحجوزة و التي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد و يجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب
المكوث بالحجز رهن إشارة صاحبه طيلة اجل سنة و يوم ابتداء من تاريخ الحجز، و تضاف المبالغ
المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل، غير انه تنفيذًا للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب
1337 (26 أبريل 1919) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري لا يمكن ان تباع السيارات المحجوزة التي لم
يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها بالحجز.
إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض
بنسبة 50% و يطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة
عمومية.

**الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام
للمسافرين (40.20.30/33)**

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة بعد
مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

70.00 درهم.	- سيارة الأجرة الصنف الثاني.
100.00 درهم.	- سيارة الأجرة الصنف الأول.
200.00 درهم.	- حافلات النقل العام من صنف ج.
250.00 درهم.	- حافلات النقل العام من صنف ب.
300.00 درهم.	- حافلات النقل العام من صنف أ.
150.00 درهم.	- سيارات الإيجار.
200.00 درهم.	- حافلات الإيجار من السلسلة ت.د.س.
300.00 درهم.	- حافلات الإيجار من السلسلة الثانية ت.
400.00 درهم.	- حافلات الإيجار من السلسلة الأولى.

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة
مؤقتًا لأغراض ترتبط بالبناء (30.10.20/22)**

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتًا لأغراض البناء بعد مداولة
المجلس الجماعي ب 20.00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة.

الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام
(40.10.20)

الفصل 26

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية (40.10.20/37)

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام و موقع الجزء المشغول منه و نوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

1/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف المقاهي			
الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر	
		المقاهي برصيف مغلق	المقاهي برصيف مفتوح
بجميع شوارع المدينة	المقاهي و المطاعم...	20.00 درهم	10.00 دراهم

2/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف الأكشاك و المخادع الهاتفية		
الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر
بجميع الشوارع المرخص بها	الأكشاك و المخادع الهاتفية	250.00 درهم

3/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف محطات الوقود	
محطات توزيع الوقود	05.00 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر

4 / الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف عارضى البضائع و الألعاب المتنقلة	
ما يفوق 100 متر مربع.	100.00 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر
أقل من 100 متر مربع.	200.00 درهم للمتر مربع عن كل ثلاثة أشهر

5/ شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً من لدن متعهدي الشبكات العامة للمواصلات

* خطوط الاتصالات و المنشآت المرتبطة بها	1.50 درهم للمتر الخطي عن كل ربع سنة
* علب ربط خطوط الاتصالات	25.00 درهم للمتر مربع عن كل ربع سنة
* الدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط و خدمة المشتركين و هوائيات الربط و المخادع الهاتفية	100.00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة
* المحطات الراديو كهربائية (أبراج و هوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها .	5 000.00 درهم لكل موقع عن كل ربع سنة

6/ الاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي من طرف الأبنك و المؤسسات الأخرى...

الرصيف للمتر الطولي عن كل ربع سنة	300.00 درهم
-----------------------------------	-------------

7/ احتلالات أخرى عن كل ربع سنة

100.00 درهم للمتر مربع	
------------------------	--

8/ إقامة معارض صناعية – تجارية مهنية عن كل ربع سنة

ما يفوق 100 متر مربع.	100.00 درهم للمتر مربع
اقل من 100 متر مربع.	200.00 درهم للمتر مربع

9/ عرض منتوجات صناعية وغيرها عن كل ربع سنة

ما يفوق 100 متر مربع.	100.00 درهم للمتر مربع
اقل من 100 متر مربع.	200.00 درهم للمتر مربع

10/ الشبابيك الأوتوماتيكية للأبنك GAB

800.00 درهم للشباك الواحد عن كل ربع سنة	
---	--

11/ الوقوف الخاص بالشحن والإفراغ.

200.00 درهم للمتر طولي عن كل ربع سنة	
--------------------------------------	--

12/ حاشية الرصيف للوقوف المؤقت للسيارات و الشاحنات.

350.00 درهم للمتر طولي عن كل ربع سنة	
--------------------------------------	--

13/ شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة عربات الأكل الخفيفة

800.00 درهم عن كل ربع سنة	
---------------------------	--

14/ شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة خيام ومنصات خدمتية وتجارية و فنية

200.00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة	
--	--

15- استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة اللوحات الاشهارية عن كل ربع سنة

- اللوحات الكبيرة التي تفوق 4 X 3 متر م ²	15.000.00 درهم للوحة
- لوحة ثابتة من حجم 4 X 3 متر م ²	10.000.00 درهم للوحة
- اللوحات الثابتة أكبر من 10 م ² و أقل من 12 متر	3.000.00 درهم للوحة
- اللوحات الثابتة أكبر من 6 م ² إلى 10 متر م ²	2.500.00 درهم للوحة
- اللوحات الثابتة أكبر 3 م ² إلى 6 متر م ²	1.750.00 درهم للوحة
- اللوحات الثابتة أكبر من 2 م ² إلى 3 متر م ²	1.250.00 درهم للوحة
- اللوحات الثابتة من متر واحد إلى مترين م ²	750.00 درهم للوحة
- اللوحات الصغيرة أقل من 1 متر	500.00 درهم للوحة
- اللوحات الاشهارية الرقمية LED	2.000.00 درهم للمتر م ²
- طوطيم TOTEM	1.200.00 درهم للمتر م ²
- اللوحات الاشهارية لحواجز اوراش البناء	10.00 دراهم للمتر طولي

16/ اللوحات الاشهارية الجدارية وفوق السطوح وفوق الجدران عن كل ربع سنة :

- اللوحات الجدارية أقل من 20 م ²	300.00 درهم للمتر مربع
- اللوحات الجدارية ما فوق 20 م ²	250.00 درهم للمتر مربع
- لوحات فوق السطوح أو مثبتة فوق الجدران	250.00 درهم للمتر مربع

17/ اللوحات الاشهارية الخاصة بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية عن كل ربع سنة :

- اللوحات الاشهارية الخاصة بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية	400.00 درهم للمتر مربع
--	------------------------

18/ الإشهار بواسطة وسائل النقل عن كل ربع سنة :

- سيارة الاجرة	1.000.00 درهم عن كل سيارة
- سيارة خاصة	2.000.00 درهم عن كل سيارة
- حافلات	3.000.00 درهم عن كل حافلة
- دراجات هوائية	500.00 درهم عن كل دراجة